[16] ورجل سمع من رسول ا شيئا لم يحمله على وجهه ووهم فيه ولم يتعمد كذبا فهو في يده، يقول به ويعمل به ويرويه فيقول: انا سمعته من رسول ا صلى ا عليه وآله، فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم لرفضه. ورجل ثالث سمع من رسول ا صلى ا عليه وآله شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شئ ثم امر به وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ، ولو علم انه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمون إذا سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه. وآخر رابع لم يكذب على رسول ا صلى ا عليه وآله، مبغض للكذب خوفا من ا وتعظيما لرسول ا صلى ا عليه وآله، لم ينسه، بل حفظ ما سمع على وجهه، فجاء به كما سمع، لم يزد فيه ولم ينقص منه، وعلم الناسخ والمنسوخ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فان أمر النبي صلى ا عليه وآله مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ (وخاص وعام) ومحكم ومتشابه، قد كان يكون من رسول ا صلى ا عليه وآله الكلام له وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن، وقال ا عز وجل في كتابه: (وماء آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا). فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى ا به ورسوله صلى ا عليه وآله، وليس كل اصحاب رسول ا صلى ا عليه وآله كان يسأله عن الشئ فيفهم، وكان منهم من سأله ولا يستفهمه حتى أن كانوا ليحبون أن يجئ الاعرابي والطاري فيسأل رسول ا صلى ا عليه وآله حتى يسمعوا..) الحديث (1). فهذه الرواية حددت لنا بوضوح كلا العاملين، الذاتي والموضوعي، وكشفت لنا عن الاسس العلمية التي يجب اتباعها عند الاخذ بالاحاديث، والتوقف في ذلك لحين نقدها وتمحيصها على ضوء تلك الاسس العلمية. كما أنها بينت مقدار ارتكاز تلك الاسس العلمية عند علماء الصحابة وكبارهم كالامام علي عليه السلام، وسلمان، والمقداد، وأبي ذر رضي ا عنهم حينما يتعاملون مع تلك الاخبار.

_____ (1) اصول الكافي، للكليني، باب اختلاف الحديث: 1: 62. (*). _____